الأندلس العقارية
Alandalus Property

سياسة توزيع الأرباح للأعوام

2026 – 2025 – 2024

اعتماد السياسة
تم اعتماد هذه السياسة بموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 1/12/ 2024م بناء على توصية مجلس الإدارة بموجب قراره الصادر بتاريخ 2024/07/01م.

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية

المحتويات

المقدمة 4
المادة الأولى: أهداف السياسة 4
المادة الثانية: التعريفات 4
المادة الثالثة: السياسة العامة لتوزيع الأرباح 5
المادة الرابعة: توقيت دفع الأرباح 5
المادة الخامسة: توزيع الأرباح المرحلية 5
المادة السادسة: الالتزام بتعليمات هيئة سوق المال الخاصة بالإعلان عن توزيع الأرباح 6
المادة السابعة: الالتزام بالإفصاح في تقرير مجلس الإدارة 6
المادة الثامنة: استحقاق الأرباح والأرباح المرحلية 7
المادة التاسعة: توزيع الأرباح للأسهم الممتازة 7
المادة العاشرة: العوامل المؤثرة على توزيع الأرباح 7
المادة الحادية عشرة: أحكام ختامية (النشر والنفاذ والتعديل) 7

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية

المقدمة

تم إصدار هذه السياسة الخاصة بتوزيع الأرباح لشركة الأندلس العقارية، شركة مساهمة مدرجة، استناداً إلى متطلبات لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (8-16-2017) وتاريخ 1438/05/16هـ الموافق 2017/02/13م، بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 132 وتاريخ 1 / 12 / 1443 هـ ، وبناءً على اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة الصادر عن مجلس هيئة السوق المالية، بموجب القرار رقم (8-127-2016) وتاريخ 1438/1/16هـ، الموافق 2016/10/17م،ووفقاً للنظام الأساس لشركة الأندلس العقارية.

التزمت هذه السياسة بما نصت عليه أحكام المادة التاسعة من لائحة حوكمة الشركات، وبما نص عليه الباب التاسع من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة بشأن توزيع الأرباح على مساهمي الشركة.

وتحدد هذه السياسة الآلية التي تتبعها الشركة بشأن توزيع الأرباح والإعلان عنها وميعاد صرفها وتسعى الشركة من خلال تطبيق هذه السياسة إلى تحقيق التوازن بين مصالح الشركة والمساهمين، مع مراعاة أحكام لائحة حوكمة الشركات والأنظمة واللوائح ذات الصلة، وتتعهد الشركة بالإفصاح عن آية تغيرات تطرأ على هذه السياسة في حينها.

المادة الأولى: أهداف السياسة

1) تهدف هذه السياسة إلى وضع آليه واضحة ومنتظمة لتوزيع الأرباح على مساهمي الشركة بالشكل الذي يسهم في تحقيق توزان بين توزيع أرباح مستدامة على المستثمرين وتعزيز قدرة الشركة على تحقيق أهدافها.

2) تهدف سياسة توزيع الأرباح إلى تحقيق مصالح الشركة والمساهمين، مع مراعاة الاستدامة، والعائد العادل، والشفافية، والالتزام، كما تؤمن الشركة بأن هذه السياسة تُساهم في تعزيز القيمة للمساهمين على المدى الطويل.

المادة الثانية: التعريفات

لغرض تطبيق أحكام هذه السياسة، يقصد بالكلمات والعبارات الواردة ادناه المعاني الموضحة أمام كل منها مالم يقض سياق النص غير ذلك:

السياسة: سياسة توزيع الأرباح شركة الأندلس العقارية.

الشركة: شركة الأندلس العقارية (شركة مساهمة مدرجة).

الجمعية العامة: الجمعية العامة التي تنعقد بحضور مساهمين شركة الأندلس العقارية بموجب أحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية والنظام الأساس للشركة.

المجلس: مجلس إدارة شركة الأندلس العقارية.

الهيئة: هيئة السوق المالية.

النظام الأساس: النظام الأساس لشركة الأندلس العقارية.

الأرباح المرحلية: الأرباح التي يتم توزيعها بشكل نصف سنوي.

المساهمون: أي مساهم في شركة الأندلس العقارية.

سجل المساهمين: سجل المساهمين الذي يعده ويحفظه مركز إيداع، والذي يتضمن أسماء المساهمين وجنسياتهم وأماكن اقامتهم وأرقام الأسهم، وتقيد فيه جميع تصرفات التي ترد على الأسهم الصادرة عن الشركة.

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية

المادة الثالثة: السياسة العامة لتوزيع الأرباح

يتم توزيع الأرباح للشركة طبقًا لنظامها الأساس على النحو التالي:

1. تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات، (إن وجدت) بناءً على توصية من مجلس الإدارة ووفقاً لما تقتضيه الأنظمة بهذا الشأن مع مراعاة ما ورد في النظام الأساس.

2. للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطيات أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة -قدر الإمكان- على المساهمين. وللجمعية أن تقتطع نسبة معينة من صافي الأرباح لتحقيق أغراض اجتماعية لموظفي الشركة.

3. للجمعية أن تقرر توزيع أرباح بشكل نصف سنوي، وللجمعية العامة تفويض مجلس الإدارة في ذلك.

المادة الرابعة: توقيت دفع الأرباح

يجب على مجلس الإدارة تنفيذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين المقيدين خلال 15 يوم من تاريخ الاستحقاق هذه الأرباح المحددة في قرار الجمعية العامة، أو في قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية.

المادة الخامسة: توزيع الأرباح المرحلية

أولاً: يجوز للمجلس توزيع أرباح مرحلية على مساهميها بشكل نصف سنوي، بعد استيفاء المتطلبات التالية:

1) أن تفوض الجمعية العامة العادية المجلس بتوزيع أرباح مرحلية بموجب قرار يجدد سنوياً.
2) أن تكون الشركة ذات ربحية جيدة ومنتظمة.
3) أن يتوفر لديها سيولة معقولة وتستطيع التوقع بدرجة معقولة مستوى أرباحها.
4) أن يتوفر بند لدى الشركة أرباح قابلة لتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية مراجعة، كافية لتغطية الأرباح المقترح توزيعها، بعد خصم ما تم توزيعه ورسملته من تلك الأرباح بعد تاريخ هذه القوائم المالية.
5) تعتزم الشركة توزيع 60% من صافي الأرباح السنوية للأعوام 2024، و2025، و2026، توزع بشكل نصف سنوي وفقاً للأنظمة واللوائح التنفيذية لهيئة سوق المال ونظام الشركات.

ثانياً: يتم قيد توزيع الأرباح على حساب الأرباح المبقاة المتراكمة من السنوات السابقة أو الاحتياطيات القابلة للتوزيع المكونة من الأرباح أو كليهما. وعلى الشركة أن تراعي التسلسل والانتظام في كيفية نسب توزيع الأرباح حسب الإمكانيات والسيولة المتوفرة لدى الشركة، وعلى مجلس الإدارة الإفصاح والإعلان عن نسب الأرباح الدورية المنتظمة التي يتقرر توزيعها على المساهمين في مواعيدها.
ثالثاً: تلتزم الشركة عند اتخاذ قرار توزيع الأرباح المرحلية بالإفصاح والإعلان عن ذلك فوراً وتزويد الهيئة بنسخة منه حال صدوره.

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية

المادة السادسة: الالتزام بتعليمات هيئة سوق المال الخاصة بالإعلان عن توزيع الأرباح

تلتزم الشركة بالشروط ذات الصلة بالتوزيعات الأرباح، الوارد في التعليمات الإعلانات الخاص بالشركات، الصادرة عن هيئة السوق المالية، بحيث يتضمن إعلان توزيع الأرباح عن المعلومات التالية:

1)تاريخ اعتماد أو قرار مجلس الإدارة.

2) فترة التوزيع.

3) إجمالي المبلغ الموزع.

4) عدد الأسهم المستحقة للأرباح.

5) حصة السهم من التوزيع.

6) نسبة التوزيع إلى القيمة الأسمية.

7) تاريخ الأحقية، على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم يوم الاستحقاق المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز إيداع في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق.

8) تاريخ التوزيع (وفي حال عدم تحديد تاريخ للتوزيع، يتم ذكر أنه "سيعلَن تاريخ التوزيع لاحقاً").

المادة السابعة: الالتزام بالإفصاح في تقرير مجلس الإدارة

يجب أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة السنوي فيما يتعلق بتوزيع الأرباح على ما يلي:

1) وصف لسياسة الشركة في توزيع الأرباح.

2) بيان لأي ترتيبات أو اتفاق تنازل بموجبه أحد مساهمين الشركة عن أي حقوق في الأرباح.

3) نسبة الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي الأرباح.

المادة الثامنة: استحقاق الأرباح والأرباح المرحلية

يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع، وتكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين لدى شركة مركز إيداع للأوراق المالية (مركز إيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق، ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة بشأن توزيع الأرباح على المساهمين خلال 15 يوم من تاريخ الاستحقاق هذه الأرباح المحددة في قرار الجمعية العامة، أو في قرار مجلس الإدارة القاضي بتوزيع أرباح مرحلية.

ويجوز لمجلس إدارة الشركة، بعد استيفاء الضوابط المنصوص عليها من الجهات المختصة، توزيع أرباح نصف سنوية.

المادة التاسعة: توزيع الأرباح للأسهم الممتازة

إذا أخفقت الشركة في دفع النسبة المحددة لأصحاب الأسهم الممتازة من الأرباح الصافية للشركة بعد خصم الاحتياطات (إن وجدت) مدة ثلاث سنوات متتاليه، فإنه يجوز للجمعية الخاصة بأصحاب هذه الأسهم- المنعقدة وفقاً لأحكام المادة التاسعة والثمانين من نظام الشركات أن تقرر حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت وذلك إلى أن تتكمن الشركة من دفع كل الأرباح المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن تلك السنوات، ويكون لكل سهم ممتاز صوت واحد في اجتماع الجمعية العامة، ويحق لصاحب السهم الممتاز في هذه الحالة التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية كافة دون استثناء.

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية

المادة العاشرة: العوامل المؤثرة على توزيع الأرباح

إن تطبيق هذه السياسة يخضع لعدة عوامل تؤثر على آلية توزيع الأرباح وهي كما يلي:

1) أرباح الشركة (تحقيق الشركة لأرباح كافية تسمح بالتوزيع القانوني) ووضعها المالي.

2) التدفقات النقدية والاستثمارات الرأسمالية الجديدة والتوقعات المستقبلية لحجم التمويل الخارجي، مع الأخذ في الاعتبار أهمية المحافظة على سياسة نقدية قوية لمقابلة أي تغيرات طارئة.

3) أي قيود على التوزيع بموجب أي قروض تمويلية تنوي الشركة الدخول به.

4) أي تغيرات جوهرية في القوانين، والأنظمة والتشريعات، والضوابط ذات العلاقة بتنفيذها.

5) أي تغييرات جوهرية في نشاط الشركة، أو استراتيجيتها والتزاماتها أو نتائجها المالية.

6) أي اعتبارات قانونية أو نظامية أخرى.

المادة الحادية عشرة: أحكام ختامية (النشر والنفاذ والتعديل)

1) يبدأ سريان هذه السياسة والعمل بها اعتباراً من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة.

2) يتم نشر هذه السياسة على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين والجمهور وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها.

3) يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية – عند الحاجة – من قبل اللجنة التنفيذية، أو أي لجنة أخرى منبثقة عن المجلس توكل لها مهام مراجعة السياسة، ويتم عرض أي تعديلات مقترحه من قبل اللجنة على مجلس الإدارة والذي يقوم بدراسة ومراجعة التعديلات المقترحة ويوصي بها لاعتمادها.

4) تعتبر هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها، وفي حال وجود أي تعارض فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية هي المعتبرة.

5) حررت هذه السياسة باللغتين العربية، والإنجليزية، وفي حال وجود أي تعارض بينهما فالمعتبر هو النص العربي.

جميع الحقوق محفوظة – هذه المواد سرية ومملوكة شركة الاندلس العقارية ويمنع إعادة إنتاج أي جزء من هذه المواد أو نشرها في أي صورة منعًا باتًا سواء إلكترونيًا أو آليًا بما في ذلك التصوير أو أي نظام لحفظ أو استعادة المعلومات، كما يحظر أيضًا كشف هذه المواد لطرف ثالث بدون موافقة كتابية صريحة من شركة الاندلس العقارية